مدى جواز الزام مصلحة الجمارك بأداء مبلغ مقداره ٢٢٠ جنيها الى الهيئة العامه لميناء الاسكندرية قيمة تكاليف اصلاح السيارة رقم ٣٤٢/ه حكومه - جواز ذلك .

-٢٧

استعرضت الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع بجلستها المنعقدة ٢٠٠٣/٤/١٦ الاحكام الوارده بالمواد (١٦٣ ، ١٧٤ ، ١٧٨) من القانون المدنى .

واستظهرت الجمعية العمومية مما تقدم - وحسبما استقر عليه افتاؤها - أن الشخص الطبيعى أو المعنوى الذى له مكنه السيطرة على شىء يلتزم بحراسته حتى لا يسبب ضررا للغير ، فاذا أخل بهذا الالتزام افترض الخطأ فى جانبة والتزم بتعويض الغير عما لحقه من ضرر بسبب الشىء الخاضع لحراسته ولا تنتقل هذه الحراسة الى تابعه المنوط به استعمال الشىء لانه وان كان للتابع السيطرة الماذية على الشىء وقت استعماله الا أنه يعمل لحساب متبوعة ولمصلحته ، ويأتمر بأوامره ويتلقى تعليماته ، وبذلك فانه يكون خاضعا للمتبوع، مما يفقده العنصر المعنوى للحراسة ويجعل المتبوع وحده حارسا على الشىء كما لو كان هو الذى يستعمله، ولا يعفيه من هذا الالتزام الا أن يثبت أن الضرر وقع بسبب أجنبى رغم ما يبذله من عناية خاصة فى الحراسة، وقد يكون السبب الاجنبى قوة قاهرة أو حادثا فجائيا أو خطأ المضرور أو الغير .

وبناء على ما تقدم ، ولما كان الثابت من الاوراق أنه بتاريخ ٢٠٠٠/١/٢ ، وبدائرة قسم سيدى جابر بمحافظة الاسكندرية ، اصطدمت السيارة رقم ٢١٢/ه حكومة التابعة لمصلحة الجمارك ، بالسيارة رقم ٣٤٣/ه حكومة التابعة للهيئة العامة لميناء الاسكندرية من الخلف ، وأحدثت بها بعض التلفيات وأضرار مبينه بالاوراق . وحرر عن الحادث فى ذات التاريخ المحضر رقم ٦٧٧ لسنة ٢٠٠٠ مخالفات سيدى جابر، وبتاريخ ٢٠٠٠/٣/٢ صدر حكم بتغريم سائق السيارة التابعة لمصلحة الجمارك خمسين جنيها لادانته فى الحادث . وحيث أن السيارة التابعة لمصلحة الجمارك كانت فى حراستها وقت الحادث ، باعتبارها صاحبة السيطرة الفعلية عليها ، ولم يثبت أن هناك سببا أجنبيا أدى الى حدوث الضرر المشار اليه ، فمن ثم تصبح مصلحة الجمارك مسئوله عن تعويض الضرر الذى لحق بالسيارة التابعه للهيئة العامه لميناء الاسكندرية، والمتمثلة فى قيمة اصلاحها على أساس التكلفة الفعلية ، والتى قدرت قيمتها بمبلغ مقداره ٢٢٠ جنيها . الامر الذى تغدو معه مطالبة الهيئة العامة لميناء الاسكندرية فى هذا الشأن قائمة على أساس سديد من القانون حرية بالقبول .

(فتوى رقم ٥٣٦ بتاريخ ٢٠٠٣/٧/٢٠ ملف رقم ٣٣١٥/٢/٣٢)